

الدَّلالة الإيحائية في الحديث النبوي الشريف (دراسة في صحيح ابن خزيمة)

The Suggestive Connotation In The Noble Prophetic Hadith

A Study In Sahih Ibn Khuzaymah

م. م. عماد حميد عبد الله

M.M. Emad Hameed Abdullah

المديرية العامة لتربية بغداد / الرصافة الأولى

The General Directorate Of Education In Baghdad – Al-Rusafa First

ملخص البحث

تقوم فكرة هذا البحث على إبراز جانب من الدلالات الإيحائية للأحاديث النبوية، ولاسيما في أحاديث العبادات، وهي أحكام الطهارة والصلاة والصوم والحج، مع أمور أخرى عامة، وقد كان المعروف السائد أنّ الدلالات الإيحائية في الحديث النبوي الشريف تتركز في النصوص الوعظية الإرشادية، فجاء هذا البحث ليغيّر هذه الفكرة ويبيّن أنّ الأمر واحد، في الوعظ وفي الأحكام، وإن كان الباحث لا يميل إلى أنّ كلّ حديث لا بدّ فيه من دلالة إيحائية؛ لأنّ أحاديث الأحكام الشرعية تتطلب الوضوح والمباشرة؛ حتى لا يكتنفها التأويل الذي يُخرجها عن مضمونها الحكمي، وقد اختار الباحث (صحيح ابن خزيمة) ميداناً تطبيقياً؛ لأنّه لم يعثر على دراسة دلالية فيه، سواء أكانت دلالة إيحائية أم غيرها، فجاء العنوان: (الدلالة الإيحائية في الحديث النبوي الشريف - دراسة في صحيح ابن خزيمة-)، وقد خلص إلى نتائج أهمّها: أنّ الدلالة الإيحائية حاضرة في الأحاديث النبوية التي تتضمّن الأحكام الشرعية التي تخصّ العبادات، كالطهارة والصلاة والصوم والحج، وليس الإيحاء مقتصرًا على أحاديث المواعظ أو القصص، كما كان يُظنّ، وأنّ المحور الذي تُبنى عليه الدلالة الإيحائية في الأحاديث النبوية قد يكون الجرس الصوتي للألفاظ، وقد يكون الأسلوب البلاغي كالخبر والاستفهام، أو يكون الصورة، تشبيهية أو استعارية، أو يكون المادة اللغوية في أصل وضعها، ثمّ انتقلها إلى دلالة أخرى.

• الكلمات المفتاحية:

(الدلالة، الحديث النبوي، صحيح ابن خزيمة).



Abstract:

The idea of this research is to highlight some of the suggestive connotations of the prophetic hadiths, especially in the hadiths of worship, which are the provisions of purity, prayer, fasting and pilgrimage, with other general matters. To change this idea and show that the matter is the same, in preaching and in rulings, although the researcher is not inclined to the fact that every hadith must have a suggestive significance; Because the hadiths of Islamic rulings require clarity and directness. So that it is not surrounded by the interpretation that takes it away from its judgmental content. The researcher (Sahih Ibn Khuzaymah) has chosen an applied field; Because he did not find a semantic study in it, whether suggestive or otherwise, the title came: (The Suggestive Connotation in the Noble Prophetic Hadith – A Study in Sahih Ibn Khuzaymah –), and he concluded the most important results: that the suggestive connotation is present in the Prophetic hadiths that include provisions Legitimacy that pertains to acts of worship, such as purification, prayer, fasting and pilgrimage, and revelation is not limited to hadiths of exhortations or stories, as it was thought, and that the axis on which the suggestive connotation is built in the prophetic singular may be the phonetic bell of words, and it may be the rhetorical style, or the rhetorical method, such as figurative or allegorical, or the linguistic material is at the origin of its status, then its transmission to another indication.

● **Key words:**

(significance, prophetic hadith, Sahih Ibn Khuzaymah)

* * *

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد؛ فما زال الحديث النبوي الشريف منهلاً عذباً لجميع الدراسات اللغوية، بله الدراسات الشرعية والفكرية والاجتماعية والتربوية.

وتقوم فكرة هذا البحث على إبراز جانب من الدلالات الإيحائية للأحاديث النبوية، ولاسيما في أحاديث العبادات، وهي أحكام الطهارة والصلاة والصوم والحج، مع أمور أخرى عامة، وقد كان المعروف السائد أن الدلالات الإيحائية في الحديث النبوي الشريف تتركز في التصوص الوعظية الإرشادية، فجاء هذا البحث ليغيّر هذه الفكرة ويبيّن أن الأمر واحد، في الوعظ وفي الأحكام، وإن كنت لا أزمع أن كل حديث لا بدّ فيه من دلالة إيحائية؛ لأنّ أحاديث الأحكام الشرعية تتطلب الوضوح والمباشرة؛ حتى لا يكتنفها التأويل الذي يُخرجها عن مضمونها الحكمي.

وقد اخترت (صحيح ابن خزيمة) ميداناً تطبيقياً؛ لأنني لم أعثر على دراسة دلالية فيه، سواء أكانت دلالة إيحائية أم غيرها، فجاء العنوان: (الدلالة الإيحائية في الحديث النبوي الشريف - دراسة في صحيح ابن خزيمة -).

وقد قسّمت البحث على تمهيد وخمسة مباحث، وترتيبها على النحو الآتي:

- المبحث الأول: الدلالات الإيحائية في أحاديث الطهارة.
 - المبحث الثاني: الدلالات الإيحائية في أحاديث الصلاة.
 - المبحث الثالث: الدلالات الإيحائية في أحاديث الصيام.
 - المبحث الرابع: الدلالات الإيحائية في أحاديث الحج.
 - المبحث الخامس: الدلالات الإيحائية في أحاديث موضوعات مختلفة.
- وكان من البديهي أن تكون أكثر مصادر من كتب شروح الحديث النبوي الشريف؛ لأنّ أصحابها متخصصون في الدلالات الوضعية والشرعية والعرفية والإيحائية الخاصة بالحديث الشريف.
- ولا أدعي أن ما استنبطته هو الصواب بعينه، ولكنني اجتهدت؛ فالدلالة الإيحائية محطّ لإبداء الرأي، ولكنني حاولت أن تكون استنباطاتي الإيحائية مستندة إلى رأي من علماء شرح الحديث الشريف، أو إلى أصل لغوي أو بلاغي. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

التمهيد

التعريف بالدلالة الإيحائية، وابن خزيمة وصحيحه

أولاً: الدلالة الإيحائية في التراث اللغوي بين التطبيق والتنظير

الدلالة الإيحائية: مُصطلح حديث من حيث الوضع، ولا يُكتفى فيه بالمعنى المعجمي الظاهر، ولكنه يتجاوز ذلك إلى الدلالة التي يُوحى بها اللفظ بالأصدا والمؤثرات في المُتلقي، لا بالوضع، فيكون له وقع خاص يُسيطر على النفس، لا يوحى لفظ يوازيه لغةً، فهو مجال الانفعالات النفسية والتأثر الداخلي للإنسان، وقد أدرك الثَّقادُ القدامى حقيقة اللفظ الإيحائي، وإن لم يُحدِّدوا أو يُصرِّحوا به مصطلحاً، كالمصطلح الذي نستعمله في عصرنا الحاضر^(١).

واللغة باعتبارها رموزاً تكتسب قدرتها الإيحائية عن طريق الاستعمال، والكلمة أقل عناصر اللغة ذات الدلالة^(٢)، والمستند الأساس أو المرتكز الأساس لاستنباط الدلالة الإيحائية هو مقام الكلام وسياقه، إذ ترتبط كل كلمة وكل عبارة في عقل مكتسب اللغة أو مستخدمها بمواقف خاصة وظروف معينة، وما المعنى إلا حصيلة المواقف التي استخدم فيها الرمز اللغوي؛ ولذا فالوسيلة العلمية لمعرفة دلالة كلمة من الكلمات أو عبارة من العبارات تتلخص في بحث الظروف والملابسات التي استخدمت فيها الكلمة فاكتملت معناها وقدرتها الإيحائية^(٣).

إنَّ للمعنى الإيحائي أهمية بالغة؛ وذلك لكونه يعمل على استنباط الدلالة الكامنة، في النَّصِّ اللغوي، وهو يرتبط عموماً - كما يرى أولمان - بثلاثة مستويات، الصَّوتي والصرفي والدلالي^(٤).

وتبرز ملامح الدلالة الإيحائية في استيعاب صيغ ألفاظ معينة وكلمات مؤثرة، توحى في دلالتها بأكثر من مدلولها الظاهري، وتنطوي على جملة من المعاني الأخرى، فهي المقياس الفني لتقدير قيمة اللفظ، إذ تتأثر بهذه الإيحائية ونوعيتها قوة وضعفاً، فكلما كانت إيحائية الكلمة عالية، كانت قيمة تلك الكلمة فنياً عالية

(١) ينظر: أسس النقد الأدبي عند العرب: ٤٢٤، نظرية النقد العربي رؤية قرآنية معاصرة: ٤٤.

(٢) ينظر: علم اللغة العربية: محمود فهمي حجازي: ١٣.

(٣) المصدر نفسه: ١٤.

(٤) ينظر: الدلالة الإيحائية في الصيغة الإفرادية: ١٤-١٥.

أيضاً، والعكس بالعكس^(١)، وقد أدرك النقاد القدماء حقيقة اللفظ الإيحائي^(٢).
والجمل المتضمنة للدلالة الإيحائية تؤدي المعنى في صورة تبعث المتعة في نفس القارئ والمتلقي،
وتجعله يستشعر بعقله ووجدانه شرف المعنى وقيمة المضمون^(٣).

والدلالة الإيحائية من حيث التطبيق، أعني: هو استعمال الألفاظ أو النصوص الموحية، -أو المتضمنة
دلالة إيحائية- قديم، فنلاحظ أنَّ امرأ القيس عمَدَ إلى اصطناع اللغة الإيحائية حين وصف الخَدَّ بالأسالة،
والعينين بالسَّواد، والجيدَ بالطول غير الفاحش، والنحر بالصفاء والبياض واللِّمَعان: فدَلَّ ذلك - من المرأة
الموصوفة - على إشراقة الثغر، ولذاذة الريق، وطيب النفس، كما أنَّه حين وصف صاحبته بأنها نؤوم الضحى
أجمل، في هذه الصورة الموسرة، كُلُّ معاني اليسار والثراء، والتَّعْمة والتَّعْمة معاً، إذ لا يعقل أن نصادف سيِّدة
(نؤوم الضحى) مخدومة، ولا تكون موسرة، وإذن لا تكون متحليّة بأنواع الحليّ، وأصناف الجواهر من أساور
وقلائد وخلائيل وأقراطٍ ودُمَالَجٍ وَخَوَاتِمٍ وَفَتْخٍ، ممَّا تعتقد المرأة أنَّه يزيدها جمالاً وحُسنًا، وبهاءً وفتنة^(٤).

أمَّا من ناحية التنظير أو الإشارات العلميّة الأولى لمضمون الدلالة الإيحائية فنجدّه عند علماء اللغة
والبلاغة الأوائل، فقد أشاروا إلى ظلال المعاني على صعيد اللفظة، والجملة، وقد ذهب ابن جني إلى أبعد
من ذلك إذ ربط بين الدلالات الإيحائية بالجذور اللغوية، فقال: «إِنَّ الكلمات - وإن اختلفت في أصولها من
حيث كون بعضها ثلاثية والأخرى رباعية-، فإنَّ مجرد اشتراكها في الحروف الثلاثية الأولى منها يؤدي إلى
الاشتراك في الدلالة»^(٥).

وكان ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) المعاصر لابن جني متأثراً به في بيان الصلات بين الألفاظ من حيث جرسها
المركب من أصوات حروفها وبين دلالتها المعنوية الخاصة، ورجوع أصولها إلى معانٍ محدَّدة ثم افتراقها
بعد ذلك^(٦).

وأشار عبد القاهر تنظيراً وتطبيقاً إلى الدلالة الإيحائية التي تبدأ من (معنى المعنى)، ووصفه بالقول: «أنَّ
تَعْقِلَ من اللفظ معنًى، ثم يُفْضِي بك ذلك المعنى إلى معنى آخر، كالذي فَسَّرْتُ لك»^(٧)، حتى أننا نجد هذا

(١) دِلَالَاتُ الْأَلْفَاظِ فِي التَّفْكِيرِ الْبَلَاغِيِّ: ٥٧.

(٢) ينظر: الصورة الفنية في المثل القرآني: ٢٣٧.

(٣) ينظر: شروح حماسة أبي تمام دراسة موازنة في مناهجها وتطبيقاتها: ١٥٤.

(٤) ينظر: السبع المعلقة (مقاربة سيمائية / أنثروبولوجية): ١٤.

(٥) الخصائص، ١٣٥/٢.

(٦) ينظر: مقاييس اللغة: ٤٠١/٢، ٤٤٠، ٣٧١.

(٧) دلائل الإعجاز: ٢٦٣.

الوصف أقرب إلى تعريف الدلالة الإيحائية.

وصار مصطلح الدلالة الإيحائية شائعاً في عصرنا في كتب اللغة والدلالة، والدلالة الإيحائية لا تيسر لكل قارئ أو متلقٍ، قال الدكتور كاصد الزيدي: «إنَّ الدلالة الإيحائية يحتاج إلى مستوى من الإدراك والشعور يفوق إدراك وشعور الرجل العادي الذي يقنع بالمعاني الأولى للألفاظ، وما تزوده به من فهم ظاهري للنص»^(١).
ثانياً: التعريف بابن خزيمة وكتابه: هو أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ النَّيْسَابُورِيُّ، وُلِدَ سَنَةَ ٢٢٣ هـ، اتَّفَقَ فِي وَفْتِهِ أَهْلُ الشَّرْقِ أَنَّهُ إِمَامُ الْأَيْمَةِ، سَمِعَ بِخُرَاسَانَ عَلِيَّ بْنَ حُجْرٍ، وَعُتْبَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْيُحْمَدِيَّ، وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهُوَيْه، وَمُحَمَّدَ بْنَ رَافِعٍ، وَبِالْعِرَاقِ يَحْيَى بْنَ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيٍّ، وَأَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الصَّبِيِّ، وَنَصَرَ بْنَ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيَّ، وَأَحْمَدَ بْنَ مَنِيعٍ، وَبِمِصْرَ أَصْحَابَ الشَّافِعِيِّ، وَأَصْحَابَ ابْنِ وَهْبٍ، وَغَيْرَهُمْ رَوَى عَنْهُ الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ أَحَادِيثَ وَكَذَلِكَ أَبُو حَامِدٍ الشَّرْقِيُّ، وَأَقْرَأَهُمَا، وَرَوَى عَنْهُ أَيْمَةُ الدُّنْيَا فِي وَفْتِهِمْ مِنَ الْفُقَهَاءِ مِثْلَ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّبْغِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا الْهَمْدَانِيُّ وَلَهُ مِنَ التَّصَانِيفِ مَا لَا يُعَدُّ فِي الْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ، تُوْفِيَ سَنَةَ ٣١١ هـ^(٢).

أمَّا منزلته، فقد قال أبو حاتم بن حبان: «ما رأيتُ على وجه الأرض مَنْ يُحَسِّنُ صِنَاعَةَ السُّنَنِ، وَيَحْفَظُ أَلْفَاظَهَا الصَّحَاحَ وَزِيَادَاتِهَا، حَتَّى كَأَنَّ السُّنَنَ كُلَّهَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ خُزَيْمَةَ فَقَطْ»^(٣).
وأمَّا منزلة كتابه، فقد كان المنذري - وهو عالماً بالحديث - حين يروي عنه يقول: «رواه ابن خزيمة في صحيحه»^(٤)، فقد عدّه من كتب الصحيح، وقال أحمد شاكر: «(صحيح ابن خزيمة) و(المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع) لابن حبان، و(المستدرک على الصحيحين) للحاكم: هذه الكتب الثلاثة هي أهم الكتب التي ألفت في الصحيح المجرد بعد (الصحيحين) للبخاري ومسلم»^(٥).

* * *

(١) الدلالة الإيحائية لطائفة من ألفاظ الزمان في القرآن الكريم: ١٦.

(٢) ينظر: الارشاد: ٣/ ٨٣١، طبقات الفقهاء: ١٠٥.

(٣) سير أعلام النبلاء: ١١/ ٢٢٩.

(٤) الترغيب والترهيب: ١/ ٦٨، ١/ ٨٢، ٢/ ٩٥، وغيرها كثير.

(٥) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان: ٧.

المبحث الأول

الدلالات الإيحائية في أحاديث الطهارة

الطهارة في اصطلاح الشرع: «عبارة عن غسل أعضاء مخصوصة، أو هي إزالة خبث أو حدث»^(١). ومن الأحاديث التي حملت دلالات إيحائية كثيرة الحديث المشهور بـ (حديث جبريل عليه السلام)، وهو في صحيح ابن خزيمة بزيادة تذكر نوعين من أنواع الطهارة، إتمام الوضوء وغسل الجنابة، عن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَنْاسٍ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ عَلَيْهِ سَحْنَاءُ سَفَرٍ وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ، يَتَخَطَّى حَتَّى وَرَدَ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! مَا الْإِسْلَامُ؟، قَالَ: الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ تُحَمَّدَ رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنْ تُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتُحِجَّ الْبَيْتَ، وَتَعْتَمِرَ، وَتَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَأَنْ تُتِمَّ الْوُضُوءَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ. قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: صَدَقْتَ...»^(٢). فمعلوم في روايات هذا الحديث أنه جاء بألفاظ متعددة وأن هذه الزيادة جاءت في روايات قليلة، فقد يراد بالإسلام بدلالة الإيحاء مع الفرائض: فعل جميع أنواع العبادات بالجوارح^(٣)، وليس الاقتصار على الأركان فقط، وهذا هو كمال الإسلام. والفعل المضارع هنا يدل على الاستمرار التجديدي^(٤)؛ لأن الحاجة إلى الاغتسال تتكرر، وفيه إيحاء بضرورة أن لا يسأم المسلم ولا يمل من الاغتسال كلما دعت الحاجة إلى ذلك؛ لأن الصلوات لا تصح إلا بطهارة الجسد.

ومن ذلك أيضاً ما روي عن ابن عمر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَغْتَسِلْ»^(٥)، والاغتسال وهو غسل تمام الجسد^(٦)، ويُراد بالاغتسال الوضوء في كثير من مواضع الحديث.

(١) التعريفات الفقهية: ١٣٨.

(٢) صحيح ابن خزيمة: ٤٥/١، رقم: ١.

(٣) ينظر: فتح الباري لابن رجب: ٢١٠/١.

(٤) ينظر: معاني النحو: ٦١/٤.

(٥) صحيح ابن خزيمة: ٨٤٧ / ٢، رقم: ١٧٥١.

(٦) أنيس الفقهاء: ٧.

وهذا الأمر (فليغتسل) يسميه الدكتور فاضل السامرائي (الأمر المستمر)، وهو الأمر بفعل لم يكن حاصلًا، مع طلب الاستمرار عليه، وهو المطلوب استمراره والعمل به على وجه الدوام، وليس ذلك موقوتا بزمن، بل الأمر مستمر لا ينقطع^(١).

وفي الحديث دلالة إيحائية وهي تنبيه المسلم إلى أنه حين يأتي المسجد فإنه سيكون في ضيافة ملك الملوك، وهو الله ﷻ، ويُناجيه، فينبغي عليه أن يحرص على أن يطهر جسده ويُنظفه أشد ما لو كان قد جاء للقاء ملك من الملوك؛ فإن من عادة الناس في كل زمان ومكان أنهم إذا جاءوا للقاء الملوك والأعيان اغتسلوا، فالله أحق بالتعظيم والتأدب في بيته.

وعن سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه دعا بوضوء فتوضأ على البلاط، فقال: «أَحَدْتُكُمْ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، وَصَلَّى، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى»^(٢)، قال ابن عبد البر: «فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَّ الصَّلَاةَ تُكَفِّرُ الذُّنُوبَ وَهُوَ تَأْوِيلُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي الْأَثَرِ وَزُلْفَا مِنْ أَلِيلٍ إِنْ أَحْسَنْتَ يُذْهِبَنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ﴾»^(٣)، عَلَى حَسَبِ مَا نَزَعَ بِهِ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ»^(٤).

وقد تضمن الحديث الإيحاء بأن ثواب ما فعله من الوضوء الذي أحسن فيه بأداء أركانه وسننه، والصلاة التي أحسن أداءها بعده أكثر من إثم ما يفعلها من المعاصي بين الصلاتين، وبهذا ترجع كفة الحسنات^(٥). ويبدو أن فيه إيحاء آخر بضرورة المحافظة والمداومة على الصلوات في أوقاتها، مع تجديد الوضوء لكل صلاة حتى وإن كان المسلم على وضوء - وإن لم يكن ذلك على الوجوب -؛ حتى تتجدد المغفرة. ويترتب على ذلك الإيحاء بأن من ترك صلاة إلى حتى دخل وقت الصلاة التي تليها لغير عذر وجمع بينهما، فلا يتحقق أن هاتين الصلاتين المجموعتين في وقت واحد لغير عذر يكفران ما مضى من الذنوب في الوقتين معاً، ويؤديان إلى شموله بالمغفرة، وإنما قد تقع المغفرة إن كان الجمع لعذر يُبيح الجمع^(٦). ونلاحظ أن الحديث الشريف حين تكلم عن المغفرة بنى الفعل للمفعول، فقال: (غُفِرَ)، والفاعل معلوم حقيقة، ولكن السر في جمال هذا اللون هو أننا حين نحذف من العبارة إنما نؤكد على أن ذلك المحذوف

(١) ينظر: معاني النحو: ٤/ ٣٠-٣٦.

(٢) صحيح ابن خزيمة: ٤٦/١، رقم: ٢.

(٣) هود: ١١٤.

(٤) التمهيد: ٢/ ٢١٢.

(٥) ينظر: المنتقى شرح الموطأ: ٧١/١.

(٦) ينظر: فتح الباري - لابن رجب: ٥٣/٣.

حاضر في ذهن المخاطب ومعلوم، وليس بنا حاجة إلى أن نرده مرة أخرى^(١).
وقد تكون الغاية التركيز على الحدث الأهم، وهو حصول المغفرة، وكأنَّ لفظ الفعل يوحي بحدوث المغفرة بدون فعل فاعل؛ إحياء بسرعة حصولها، وتحقق وقوعها.
وعن أبي حازم قال: «رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ، فَجَعَلَ يَبْلُغُ بِالْوُضُوءِ قَرِيبًا مِنْ إِبْطِهِ. فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْحِلْيَةَ تَبْلُغُ مَوَاضِعَ الظُّهُورِ»^(٢)، قَالَ الطَّبْيِيُّ: «ضَمِنَ (يَبْلُغُ) مَعْنَى (يَتِمَكَّنُ)، وَعُدِّي بِمَنْ، أَي: تَتِمَكَّنُ مِنَ الْمُؤْمَنِ الْحِلْيَةُ مَبْلَغًا يَتِمَكَّنُهُ الْوُضُوءُ مِنْهُ»^(٣).
ومدلول الحلية هنا النور الذي يكون يوم القيامة على مواضع الوضوء، قال أبو هلال العسكري: «الفرق بين الحلية والهيئة أن الحلية هيئة زائدة على الهيئة التي لا بُدَّ مِنْهَا، كحيلة السكين والسيوف، إِنَّمَا هِيَ هَيْئَةٌ زَائِدَةٌ عَلَى هَيْئَةِ السَّكِينِ وَالسَّيْفِ، وَتَقُولُ: حَلِيَّتُهُ إِذَا هِيَائَتُهُ لَمْ تَشْمَلْهُ بَلْ تَكُونُ كَالْعَلَامَةِ فِيهِ، وَمَنْ ثُمَّ سَمِيَ الْحَلِيِّ الْمَلْبُوسِ حَلِيًّا»^(٤)، فجزاء إسباغ الوضوء مضاعفة النور.
ويبدو أنَّ فيه إحياء بأنَّ شمول ماء الوضوء للأجزاء المحددة من الأعضاء كلّها ينبغي أن يكون من البديهيات، وفائدة هذا الإحياء الترسيع في النفوس بأنَّ انتقاص الوضوء لشيء من الأعضاء ينبغي أن لا يخطر ببال أصلاً؛ فإنَّه من مبطلات الوضوء، وبالتالي من مبطلات الصلاة.
ومنه ما روي عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: «أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ؟، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، فَقَالَ: مَنْ زَادَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ، أَوْ اعْتَدَى وَظَلَمَ»^(٥)، وَالْعُدْوَانُ فِي اللُّغَةِ: الظُّلْمُ الصَّرَاحُ. وَالْإِعْتِدَاءُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْعُدْوَانِ^(٦)، والفرق بين الإثم والعدوان أنَّ الإثم هو الجرم كائناً ما كان، أمَّا العدوان فهو الظلم^(٧)، ومن هذا يتبيّن لماذا قال ﷺ: اعتدى ولم يُقْل: أَيْم.
وقد اختلف الفقهاء في الوضوء أكثر من ثلاث، فمنهم من قال: هو حرام، وقيل: مكروه، وقيل: خلاف الأولى، وشدَّ مَنْ قَالَ: تُبْطَلُ الْوُضُوءُ. وَلَفْظُ الشَّافِعِيِّ: لَا أَحِبُّ الزِّيَادَةَ عَلَى الثَّلَاثِ، فَإِنْ زَادَ لَمْ أَكْرَهُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

(١) ينظر: دراسة الأسلوب بين التراث والمعاصرة: ١١١.

(٢) صحيح ابن خزيمة: ٤٩/١، رقم: ٧.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن: ٧٤٩ / ٣.

(٤) الفروق اللغوية: ١٦٠.

(٥) صحيح ابن خزيمة: ١٢٦/١، رقم: ١٧٤.

(٦) معجم مقاييس اللغة: ٢٤٩/٤.

(٧) الفروق اللغوية: ١٦.

تعالى، وقال بعض أصحابه: أراد: لم أحرمه، بل الكراهية تتعين به^(١)، فالدلالة الظاهرة الصريحة: مَنْ زاد على ذلك فقد أساء في الأدب بتركه سنة سيدنا رسول الله ﷺ التي تمثل الكمال بعينه، وتباعد عن التأدب بأداب الشرع الشريف، وظلم نفسه بما نقصها من الثواب^(٢).

والدلالة الإيحائية في هذا الحديث تتمثل في التحذير من الإسراف بالماء والاعتداء بالمنهي عنه^(٣)، وأنّ الوضوء مرةً أو مرتين جائز.

ومنه ما روي عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، قال: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَمَسُحُ عَلَى خُفَيْكَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي أَذْخَلْتُهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ»^(٤)، فالدلالة الصريحة الظاهرة أنّه يجوز المسح على الخفين إذا كانت القدمان طاهرتين قبل لبسهما، بمعنى أنّه تَوْضُأً قبل لبسهما^(٥).

أمّا الدلالة الإيحائية في مثل هذا الحديث فلو جهدنا أنفسنا أن نستخرجها لما وجدنا شيئاً يمكن الخروج به.

ومنه ما روي عن عبد الله قال: «إِنَّكُمْ تَعُدُّونَ الْآيَاتِ عَذَابًا، وَإِنَّا كُنَّا نَعُدُّهَا بَرَكَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذُكِّرْنَا نَأْكُلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ. قَالَ: وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِإِنَاءٍ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِيهِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: حَيَّ عَلَى الظُّهُورِ الْمُبَارَكِ، وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ. حَتَّى تَوْضَأْنَا كُلُّنَا»^(٦). فالدلالة الصريحة الظاهرة أنّ ذلك الماء المبارك قد جمع صفتين، إحداهما: كونه طاهراً مُطَهَّراً؛ لأنّ «الظُّهُورُ: الظَّاهِرُ، فِي نَفْسِهِ، الْمُطَهَّرُ لِغَيْرِهِ»^(٧)، والأخرى: كونه مباركاً.

أمّا الدلالة الإيحائية فهي أنّ الله ﷻ يخرق لسيدنا رسول الله ﷺ كلّ قوانين الحياة ونواميسها، ويُري الناس معجزاته وكراماته ومنزلته عنده في أيّ وقتٍ يلجؤون فيه إليه ﷺ، وأنّ ذلك تأييدٌ من الله له.

وعن المهاجر بن قنفذ بن عمر بن جُدعان رضي الله عنه: «أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوْضَأَ. ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكَرَ اللَّهَ إِلَّا عَلَى طَهْرٍ، أَوْ قَالَ: عَلَى طَهَارَةٍ»^(٨).

(١) اللامع الصبيح: ١٣٤ / ٢.

(٢) ينظر: مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود للسيوطي: ١١٦ / ١.

(٣) ينظر: شرح سنن أبي داود للرملي: ٦٤٧ / ١.

(٤) صحيح ابن خزيمة: ١٣٢ / ١، رقم: ١٩٠.

(٥) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٥٣١ / ١.

(٦) صحيح ابن خزيمة: ١٣٨ / ١، رقم: ٢٠٤.

(٧) مقاييس اللغة: ٤٢٨ / ٣.

(٨) صحيح ابن خزيمة: ١٣٩ / ١، رقم: ٢٠٦.

والمقصود هنا بالكراهة الكراهة الشرعية، لا اللغوية، والكراهة شرعاً: «كون الفعل بحيث يكون تركه أولى مع عدم المنع من ذلك الفعل ويسمى مكروهاً، وهو نوعان: مكروه كراهة تحريم، ومكروه كراهة تنزيه، فالأول عند الشيخين ما كان إلى الحرام أقرب، والثاني ما كان إلى الحل أقرب»^(١).

وقد جاء الحديث بلفظ الخبر الذي خرج لمعنى النهي، وفي هذا الحديث دلالات صريحة، منها أن السلام الذي يحيي به الناس بعضهم بعضاً اسم من أسماء الله ﷻ، وأن من يقضي الحاجة لا ينبغي أن يتكلم ولا يردّ سلاماً، وينبغي أن لا يسلم عليه أحد، ولا يستحق المسلم جواباً^(٢).

ومن المعاني الإيحائية التي تضمنها الحديث:

١- وجوب أن يستحضر المؤمن عظمة الله ﷻ في قلبه، ويكون متيقظاً على الدوام، فلا يغفل ويسهو فيفعل ما يخل بهذا التعظيم.

٢- ضرورة أن يُراعي المؤمن خواطر الناس، ويُعجل بما يُزيل أي شيء قد يقع في نفوسهم عليه، حتى لو كان الحق معه، والدليل على ذلك أن سيدنا الرسول ﷺ كما ورد في الحديث (اعتذر)، أي: ذكر سبب عدم ردّ السلام، وهناك فرق بين الاعتذار وما يشاكلة من الألفاظ، فمثلاً: «الفرق بين التوبة والاعتذار أن التائب مقرّ بالذنب الذي يتوب منه معترف بعدم عذره فيه والمعتذر يذكر أن له في ما أتاه من المكروه عذراً، ولو كان الاعتذار التوبة لجاز أن يقال: أعتذر إلى الله، كما يقال: تاب إليه، وأصل العذر إزالة الشيء عن جهته، اعتذر إلى فلان فعذره، أي: أزال ما كان في نفسه عليه، في الحقيقة أو في الظاهر، ويُقال: عذرت عذيراً؛ ولهذا يقال: من عذيري من فلان؟، وتأويله: من يأتيني عذر منه»^(٣).

ونلاحظ أن جملة الاعتذار قد صُدّرت بـ(إنّ) وهو حرف تأكيد، وأسلوب الكلام هنا يحتاج إليه؛ انطلاقاً من حاجته إلى التوكيد وتقوية الكلام؛ ليكون لها التأثير المطلوب في نفس المتلقي^(٤)؛ في المسارعة لإزالة ما قد يقع في نفسه.

ومنه ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتيهما يتحدّثان، فإن الله ﷻ يمقّت على ذلك»^(٥)، فإن قوله ﷺ: (لا يخرج الرجلان)، بكسر

(١) التعريفات الفقهية: ١٨١.

(٢) ينظر: معالم السنن: ١/١٨، الإيجاز في شرح سنن أبي داود للنووي: ١٣٦.

(٣) الفروق اللغوية: ٢٣٤-٢٣٥.

(٤) ينظر: بلاغة التراكيب: ١٤٣، وينظر: من بلاغة النظم العربي: ١/١٣٤.

(٥) صحيح ابن خزيمة: ٧٩/١، رقم: ٧١.

الجيم هو على التَّهي؛ لأنَّ الفعلَ جاءَ مجزومًا؛ لأنَّ (لا) للنهي، فكُسِرَت الجيمُ لالتقاء الساكنين^(١)، وفي الحديث نهْيٌ صريحٌ أن يجلسَ الرجلان على قضاء الحاجة، ويكشفان عورتَهما، وينظرُ كُلُّ واحدٍ منهما إلى عورة صاحبه ويتحدَّثان^(٢).

ونلاحظُ في هذا الحديث بخلاف الحديث الذي قبله أنَّه جاء بلفظِ المقت، و « الْمِيمُ وَالْقَافُ وَالْتَاءُ: كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ تَدُلُّ عَلَى سَنَاءَةٍ وَقُبْحٍ »^(٣)، والمقتُ أشدُّ البغضِ^(٤)، وهو لفظٌ يوحى بجرسه الصَّوتِي ومدلوله الإيحائي بشدَّة بغض الله ﷻ لذلك العمل.

وفي هذا الحديث من المدلولات الإيحائية ما يأتي:

- أولًا: على المؤمن التزام ما يدعو إلى المروءة، وتجنُّب ما يُخلُّ بها، والتَّمسُّك بالحياء، والتباعد عن كلِّ ما يُنافي الذوق السَّليم.

- ثانيًا: ينبغي اتِّخاذ الأماكن الخاصَّة بقضاء الحاجة على أن تكون مبنيةً بناءً ساترًا تمامًا.



(١) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح: ٣٨٤ / ١

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٣٨٤ / ١

(٣) مقاييس اللغة: ٣٤١ / ٥.

(٤) التَّظْمُ المُسْتَعْدَبُ: ١٤٥ / ٢.

المبحث الثاني

الدلالات الإيحائية في أحاديث الصلاة

ومنه ما روي في حديث الإسراء والمعراج وهو حديث طويل عن مالك بن صعصعة وفيه أن نبي الله ﷺ قال: «... ففُرضت عليّ كل يوم خمسون صلاة، فأقبلت بهنّ حتى أتيت على موسى. فقال: بما أمرت؟ قلت: بخمسين صلاة كل يوم. قال: إن أمتك لا تطيق ذلك. إني قد بلوت بني إسرائيل قبلك. وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، فارجع إلى ربك فسله التخفيف لأمتك. فرجعت، فحفف عني خمسا، فما زلت أختلف بين ربي وبين موسى، يحظ عني، ويقول لي مثل مقالته حتى رجعت بخمس صلوات كل يوم. فأتيت على موسى، فقال: بما أمرت، قلت: بخمس صلوات كل يوم. قال: إن أمتك لا تطيق ذلك، قد بلوت الناس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، فارجع إلى ربك فسله التخفيف لأمتك. قال: لقد اختلفت إلى ربي حتى استحييت، لكنت أرضى وأسلم. فتوديت: إني قد أجرت - أو أمضيت - فريضتي، وخففت عن عبادي، وجعلت بكل حسنة عشر أمثالها»^(١).

فلو تأملنا كلام سيدنا موسى عليه السلام، وقوله: (قد بلوت الناس قبلك) لوجدنا فيه دلالة صريحة ظاهرة على المعرفة بطباع الناس، والإبلاء: الاختبار، يقال: بلوت فلانا وابتليتُهُ إذا اخترته^(٢).

ولكن في مجمل الحديث دلالات إيحائية، منها:

أولاً: الإشارة إلى أن من الناس من يعد الصلاة بلاء يريد الخلاص منه.

ثانياً: الإشارة إلى أن من المؤمنين من يستكثر تلك الصلوات، فعليه أن يتذكر حينئذ أنها كانت خمسين. ومنه ما روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت»^(٣)، قال أبو العباس القرطبي: «يعني: أن هذه الخمس أساس دين الإسلام، وقواعده عليها تنبني، وبها تقوم، وإنما خص هذه بالذكر ولم يذكر معها الجهاد، مع أنه به ظهر الدين، وانقمع به عتاة الكافرين؛ لأن هذه الخمس فرض دائم على الأعيان، ولا تسقط

(١) صحيح ابن خزيمة: ١/١٨٨، رقم: ٣٠١.

(٢) جمهرة اللغة: مادة (محن) ١/٥٧٢.

(٣) صحيح ابن خزيمة: ١/١٩٢، رقم: ٣٠٨.

عَمَّنِ اتَّصَفَ بشروط ذلك، والجهاذ من فروض الكفايات، وقد يسقط في بعض الأوقات»^(١).
ونلاحظ أن قوله ﷺ: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ) إنما هو على سبيل الاستعارة المكنية^(٢)، إذ مثل حالة الإسلام مع أركانه الخمسة بحالة خباء أقيمت على خمسة أعمدة، وقطبها الذي تدور عليها الأركان هي: شهادة أن لا إله إلا الله، وبقية شعب الإيمان كالأوتاد للخباء، فالمشبه هو الإسلام، والمشبه به هو الخيمة، والقرينة (بني) على التخييل، فحذف المشبه به وأشار إليه بشيء من لوازمه وهو الأعمدة التي يُبنى عليها، وهكذا يكون قد أثبت له ما هو ملازم البيت من البناء على الاستعارة التخيلية، ثم نسب إليه؛ ليكون قرينة مانعة من إرادة الحقيقة^(٣).

وفي الحديث إيحاء:

أ- بأن على المؤمن أن لا يكتفي بهذه الأركان؛ لأن البيت يحتاج إلى أمور أخرى غير العمد والأركان، ولكن هذه هي الأساسيات.

ب- أن الإسلام وقاية للإنسان مما يؤذيه، وهو السكينة والراحة للقلب والجسد كما أن الخباء هو السكن والراحة ومحل الطمأنينة.

وعن محمود بن لبيد ﷺ قال: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَشِرْكُ السَّرَائِرِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا شِرْكُ السَّرَائِرِ؟ قَالَ: يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي، فَيَزِيْنُ صَلَاتَهُ جَاهِدًا؛ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شِرْكُ السَّرَائِرِ»^(٤)، فالسرائر جمع سريرة، والسريرة: عمل السر من خير أو شر^(٥).

فالدلالة الظاهرة للحديث الشريف التحذير من الرياء في الصلاة، أو أن يكون قصد العبد ومراده الله تعالى، فإذا اطلع عليه الناس نشط في العبادة وزينها بإظهار إتمام أركانها، أو الخشوع فيها^(٦).

أما الدلالة الإيحائية فتتمثل في:

- أولاً: الأمر بالإخلاص في جميع العبادات؛ لأن إخلاص النية ليس مطلوباً في الصلاة وحدها؛ وإنما ذكرت الصلاة لأنها عمود الدين.

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ١/١٦٨.

(٢) هي: «أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار، ثم يرمزوا إليه بذكر شيء من روافده، فينبهوا بتلك الرمز على مكانه». الكشاف: ١/ ١١٩.

(٣) ينظر: الكاشف عن حقائق السنن: ٣/ ٤٣٧-٤٣٨.

(٤) صحيح ابن خزيمة: ١/ ٤٦٤، رقم: ٩٣٧.

(٥) العين: ٧/ ١٨٦.

(٦) ينظر: نور الإخلاص: ٢٢.

-ثانياً: الحثُّ على الخُشوع في الصَّلَاة، بتوجيه القلب والفكر إلى الله تعالى، ونسيان كلِّ ما عداه، فلا يصحُّ للمسلم أن يُصَلِّيَ وقلبه غافلٌ عن الله، مشغول بسواه^(١).

وعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: «أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ ثَائِرُ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ؛ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا. قَالَ: أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ؟ قَالَ: فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ. قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَا أَتَطَوَّعُ شَيْئًا، وَلَا أَنْقُصُ شَيْئًا مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَفَلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ - أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ -»^(٢).

والفعل الماضي (أفْلَحَ) هنا دالٌّ على الاستقبال؛ لأنَّه مقرون بالشرط، وقد استعمل الماضي للإخبار عن الإحداث المستقبلية لقصد القطع بوقوعه، أعني: حصول الفلاح^(٣)، والقصد من ذلك أن هذا الفلاح متحقق الوقوع مقطوع بحصوله بمنزلة الفعل الماضي، فكما أنَّه لا شك في حدوث الفعل الماضي الذي تمَّ وحصل، كذلك لا شك في حدوث هذا الفلاح، إذ هو بمنزلة الماضي في تحقق الوقوع^(٤).

وقوله صلى الله عليه وسلم (إِنْ صَدَقَ) بمعنى أنه إذا لم يزد ولم ينقص كان مُفْلِحًا؛ لأنَّه أتى بما عليه، ومن أتى بما عليه كان مُفْلِحًا، أمَّا جوابُ الرجل فيحتملُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْكَلَامُ صَدَرَ مِنْهُ عَلَى طَرِيقِ الْمُبَالَغَةِ فِي التَّصْدِيقِ وَالْقَبُولِ، فيكون مدلوله: قَبِلْتُ كَلَامَكَ قَبُولًا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ السُّؤَالِ، وَلَا نَقْصَانَ فِيهِ مِنْ طَرِيقِ الْقَبُولِ^(٥)، وهذا كله من الدلالة الظاهرة.

أما الدلالة الإيحائية، فأرى أنَّها تتلخَّص في أمرين:

أحدهما: فيه استنهاض للهمم على عمل الصالحات والاستكثار منها؛ لأنَّ ما ذكره صلى الله عليه وسلم غالباً هو أدنى ما يتيسَّر للمسلم، فإذا كان الالتزام بالأركان جزاءه الفلاح، فكيف بالاستزادة من الطاعات والنوافل والقربات؟! والآخر: فيه بيان عظمة رحمة الله بهذه الأمة، حين يقبل منها القليل ويجازيها الكثير؛ إكراماً لنبيِّها صلى الله عليه وسلم.

وعَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: «سَمِعْتُ سَعْدًا وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُونَ: كَانَ رَجُلَانِ أَخَوَانِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَفْضَلَ مِنَ الْآخَرِ، فَتَوَفَّيَ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُهُمَا، ثُمَّ عَمَرَ الْآخَرُ بَعْدَهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ تَوَفَّيَ فَذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَضِيلَةَ الْأَوَّلِ عَلَى الْآخَرِ، فَقَالَ: أَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي؟، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَانَ لَا بَأْسَ بِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: فَمَا يُدْرِيكُمْ مَاذَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ. إِنَّمَا مَثَلُ الصَّلَاةِ كَمَثَلِ نَهْرٍ

(١) ينظر: إتحاف السادة المتقين: ١٤٣ / ٣.

(٢) صحيح ابن خزيمة: ١٩٠/١ - ١٩١، رقم: ٣٠٦.

(٣) ينظر: شرح الرضي على الكافية: ١٢/٤.

(٤) ينظر: معاني النحو: ٣١٤/٣.

(٥) اللامع الصبيح: ٤٧٦ / ١٦ - ٤٧٧. شرح سنن أبي داود لابن رسلان: ٩٣/٣.

بِبَابِ رَجُلٍ غَمِرَ عَذْبٍ، يَفْتَحُهُ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَا تَرَوْنَ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَجَةٍ! لَا تَدْرُونَ مَاذَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ^(١). قال ابن فارس: «الْبَاءُ وَاللَّامُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ وَاحِدٌ وَهُوَ الْوُصُولُ إِلَى الشَّيْءِ. تَقُولُ بَلَغْتُ الْمَكَانَ، إِذَا وَصَلْتَ إِلَيْهِ»^(٢)، والمدلول الظاهر للحديث الشريف أَنَّ صَلَاةَ هَذَا الثَّانِي بَعْدَ الْأَوَّلِ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ الَّتِي يُرْفَعُ صَاحِبُهَا عِنْدَ اللَّهِ دَرَجَاتٍ، وَقَدْ عَمِلَ مِنْهَا بَعْدَ مَوْتِ أَخِيهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وبهذا ارتفعت دَرَجَاتُهُ، ثُمَّ فَسَّرَ ذَلِكَ بِالتَّشْبِيهِ الْوَارِدِ بَعْدَهُ^(٣).

ويبدو لي أَنَّ في الحديث معاني إيحائية كثيرة:

- الأول: تعليم المسلمين أَنْ لَا يَحْكُمُوا عَلَى النَّاسِ بِحَسَبِ الظَّوَاهِرِ؛ فَقَدْ كَانَ الظَّاهِرُ أَنَّ الَّذِي مَاتَ أَوَّلًا هُوَ أَكْثَرُ اجْتِهَادًا فِي آدَاءِ الْعِبَادَاتِ، فَظَنُّوا أَنَّهُ الْأَفْضَلُ، فَأَخْبَرَهُمْ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخِلَافِ ذَلِكَ، وَنَلَحِظُ أَنَّهُ ﷺ كَرَّرَ (لَا تَدْرُونَ مَاذَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ)؛ وَإِنَّمَا أَعَادَهُ زِيَادَةً تَأْكِيدَ فِي الْبَعْدِ عَنِ التَّفْضِيلِ بِلا عِلْمٍ^(٤)، مَعَ أَنَّ دَرَجَاتِ الْعِبَادِ وَمَنَازِلَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ تَكُونُ بِقُوَّةِ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ فِي الْعِبَادَةِ، لَا بِطُولِ مَدَّةِ الْعِبَادَةِ، وَهَذَا بِدِيهِيٍّ مَعْلُومٍ، وَيَتَرْتَبُ عَلَى هَذَا الْمَدْلُولِ الْإِيحَائِي الْآتِي.

الثاني: أَنَّ فِيهِ إِيحَاءً بِأَنَّ قُوَّةَ الْإِخْلَاصِ كَانَتْ عِنْدَ الثَّانِي أَشَدَّ.

والثالث: الْإِيحَاءُ لِلْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ طَوْلَ الْعُمُرِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الْمَوْتِ^(٥)؛ لِأَنَّ الْحَيَاةَ مَزْرَعَةَ الْآخِرَةِ، فَكَلَّمَا زَادَ الْمُؤْمِنُ فِيهَا مِنْ زَرْعِهِ -أَعْنِي عَمَلَهُ الْمُبْنِي عَلَى الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ-، أَزْدَادَتْ وَارْتَفَعَتْ دَرَجَتُهُ وَمَنْزِلَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ، فَعَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَرْجُو اللَّهَ وَيَدْعُوهُ بِأَنْ يُطِيلَ عُمُرَهُ وَيُحَسِّنَ عَمَلَهُ.

وروى أَبُو أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمُّهُ عَلَيَّ. فَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ. فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمُّهُ عَلَيَّ. قَالَ: هَلْ تَوَضَّأْتَ حِينَ أَقْبَلْتَ؟، قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَصَلَّيْتَ مَعَنَا؟، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اذْهَبْ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَفَا عَنْكَ»^(٦).

وهذا الحديث وإن كان واضح المدلول إلا أَنَّ فِيهِ دَلَالَةً إِيحَائِيَّةً تَتِمَّلُ فِي ضَرُورَةِ أَنْ يَسْتَرِ الْمُسْلِمُ نَفْسَهُ إِذَا أَتَى مَا يَخَالِفُ الشَّرْعَ.

وعن مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَقِيتُ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: ذَلَّلْنِي عَلَى عَمَلٍ

(١) صحيح ابن خزيمة: ١٩٢/١-١٩٣، رقم: ٣١٠.

(٢) مقاييس اللغة: ٣٠١/١.

(٣) ينظر: المنتقى شرح الموطأ: ٣١٠/١.

(٤) ينظر: شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك: ٥٠٣/١.

(٥) ينظر: التَّحْبِيرُ لِإِيضَاحِ مَعَانِي التَّيْسِيرِ: ١١/٥.

(٦) صحيح ابن خزيمة: ١٩٣/١، رقم: ٣١١.

يَنْفَعْنِي اللَّهُ بِهِ - أَوْ يُدْخِلْنِي الْجَنَّةَ - . قَالَ: فَسَكَتَ عَنِّي ثَلَاثًا، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَظَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ «^(١)»، والمقصود بالسجود هنا، أي: في الصلاة، وليس تكرار السجود خارجها، ويخرج منه أيضاً سُجُودُ الشُّكْرِ والتلاوة فليس مأموراً بكثرته لأنه إنما شرع لعارض^(٢).

والدلالة الإيحائية هنا ضرورة أن يتدلل العبدُ لربِّه بقلبه وجوارحه؛ لأنَّه لما تواضع لله تعالى غاية التواضع، وجعل علامةً على ذلك أنَّه وضع أشرف أعضائه على الأرض، وباعد نفسه من الكبر جازاه الله تعالى بأن رفعه درجة؛ لأنَّ السُّجُودَ إذا كان ظاهراً وباطناً فهو غايةُ التَّوَاضُّعِ وَالْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى، ففِيهِ تَمَكُّينُ أَعْزَ أَعْضَاءِ الْإِنْسَانِ وَأَعْلَاهَا وَهُوَ وَجْهُهُ مِنَ التُّرَابِ الَّذِي يُدَاسُ وَيُمْتَهَنُ^(٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ، فَإِذَا كَانَ صَلَاةُ الْفَجْرِ نَزَلَتْ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ فَشَهِدُوا مَعَكُمْ الصَّلَاةَ جَمِيعًا، ثُمَّ صَعِدَتْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَكَثَتْ مَعَكُمْ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ. فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ -: مَا تَرَكْتُمْ عِبَادِي يَصْنَعُونَ؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: جِئْنَا وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَتَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ. فَإِذَا كَانَ صَلَاةُ الْعَصْرِ، نَزَلَتْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ فَشَهِدُوا مَعَكُمْ الصَّلَاةَ جَمِيعًا، ثُمَّ صَعِدَتْ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَمَكَثَتْ مَعَكُمْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ. قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ - فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُمْ عِبَادِي يَصْنَعُونَ؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: جِئْنَا وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَتَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ. قَالَ: فَحَسِبْتُ أَنَّكُمْ يَقُولُونَ: فَاعْفِرْ لَهُمْ يَوْمَ الدِّينِ»^(٤).

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ مَلَائِكَةَ النَّهَارِ تَنْزِلُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فَتُسَجِّلُ لِبَنِي آدَمَ عِبَادَتَهُمْ وَأَذْكَارَهُمْ، وَيَصْعَدُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ ذَلِكَ الْوَقْتُ، وَفِي وَقْتِ الْعَصْرِ يَحْدُثُ نَفْسُ الشَّيْءِ، فَإِذَا وَجَدَكُمْ كُلُّهُمْ تَذْكُرُونَ اللَّهَ، دَعَا لَكُمْ بِالْمَغْفِرَةِ^(٥).

ومن الدلالات الإيحائية في هذا الحديث:

أ- أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يَسْمَعَ ذِكْرَ الْمَلَائِكَةِ لِلْبَشَرِ بِالطَّاعَةِ؛ وَذَلِكَ لِتَقْوَمِ الْحُجَّةُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ حِينَ قَالُوا: ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾^(٦).

ب- الإشارة إلى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ مَغْفُورٌ لَهُمْ بِلا شَكٍّ؛ لِأَنَّ دَعَاءَ الْمَلَائِكَةِ مُسْتَجَابٌ.

(١) صحيح ابن خزيمة: ١٩٥/١، رقم: ٣١٦.

(٢) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير: ٣٦٣/٢.

(٣) ينظر: المنهاج: ٢٠٦/٤، ذخيرة العقبى: ١٩/١٤.

(٤) صحيح ابن خزيمة: ١٩٧/١، رقم: ٣٢١.

(٥) ينظر: الاستذكار: ٣٥١/٢.

(٦) ينظر: القبس في شرح موطأ مالك بن أنس: ٣٦٤، والآية من سورة البقرة: ٣٠.

المبحث الثالث

الدلالات الإيحائية في أحاديث الصوم

ومنه ما روي عن أبي هريرة إن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا جَاءَ شَهْرُ رَمَضَانَ، فَتُحْتِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ»^(١).

وقد ذهب العلماء في توجيه ذلك على مذهبي، أحدهما: أنه على الحقيقة، أي: يُسَلْسَلُ الشَّيَاطِينُ على الحقيقة، فيَقْلُ أذاهم ووسوستهم، ولا يكون ذلك منهم كما هو في غير رمضان، وفتح أبواب الجنة وإغلاق أبواب التيران على ظاهره أيضاً، والمذهب الآخر: أنه على المجاز، والمعنى فيه أن الله يعصم فيه المسلمين أو أكثرهم - في الأغلب - من المعاصي، ولا يخلص إليهم فيه الشياطين كما كانوا يخلصون إليهم في سائر السنة، ويكون (تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ) بمعنى أنه قد أمكنكم فعل تدخلونها به. (وغلقت أبواب النار) بمعنى كثرة الغفران والتجاوز عن الذنوب^(٢).

والدلالة الإيحائية فيه أن شهر رمضان فرصة ينبغي على المؤمن اغتنامها، وأنه لا يُعَذَّرُ أحدٌ في إهماله، وأنه شهر كله خير.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَإِمَامٌ عَدْلٌ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْعَمَامِ، وَيُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاوَاتِ، فَيَقُولُ الرَّبُّ - عَزَّ وَجَلَّ -: وَعِزَّتِي لَا أَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ»^(٣).

ففي قوله ﷺ: (لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ) كناية عن صفة^(٤)، وهي الاستجابة، وقد تقرر عند علماء البيان: أن الكناية أبلى من التصريح؛ لأنها زدت في إثباته فجعلته أبلى وأكد وأشد^(٥)، فالدلالة الظاهرة تبشير المظلوم، وحث المؤمن على الصيام، وترغيب الحاكم أو السلطان في العدل.

(١) صحيح ابن خزيمة: ٩٠٧/٢، رقم: ١٨٨٣.

(٢) ينظر: الاستذكار: ٣/٣٧٦، شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٤/٢٠.

(٣) صحيح ابن خزيمة: ٩١٨/٢، رقم: ١٩٠١.

(٤) وفيها نصريح بالموصوف وبالنسبة إليه، ولكن لا نصريح بالصفة المكنى عنها؛ بل بصفة أو بصفات أخرى تستلزمها. البلاغة الاصطلاحية: ١٠٢.

(٥) ينظر: دلائل الإعجاز: ٦٩، الكاشف عن حقائق السنن: ٥/١٧١٧.

ومن الدلالات الإيحائية في هذا الحديث:

١- أن سرعة قبول الدعاء إنما تكون لصالح الداعي، أو لشدة تضرُّعه في الدعاء؛ بسبب انكسار قلبه، وإقباله إقبالاً تاماً على الله فالصائم يقبل دعاؤه؛ لأنه فرغ من عبادةٍ محبوبةٍ إلى الله تعالى، وهي الصوم، وأما الإمام فلا أن عدله أفضل العبادات؛ لأنَّ عدل ساعة يدرك عبادة ستين سنة، وأما المظلوم فلا أنه لما لحقته نار الظلم، واحتترقت أحشائه، خرج منه الدعاء عن التضرع، فصار أقرب إلى قبول الدعاء، ودفع الظلم عنه، فيقبل الله دعاءه؛ لأنَّ قلبه يتضرع إليه بالكلية^(١).

٢- التلميح للمسلمين بأن يطلبوا الدعاء من تلك الأصناف الثلاثة المذكورة لهم؛ لأنَّهم مُجَابُو الدَّعوة. وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلصَّائِمِينَ بَابٌ فِي الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ: الرَّيَّانُ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ أُغْلِقَ، مَنْ دَخَلَ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا»^(٢)، ووزن الرِّيان: فعلان، وهو الكثير الرِّي، الذي هو نقيض العطش وسَمِّي هذا الباب بهذا الاسم؛ لأنه جزاء الصائمين على عطشهم وجوعهم، واكتفي بذكر الرِّي عن الشبع؛ لأنه يدل عليه من حيث إنه يستلزمه^(٣)، فالدلالة الظاهرة الصريحة للحديث أنه للتبشير بنوع من الكرامة للصائمين، واختصاصهم بمزيد من التَّكريم، كما اختصوا بباب الرِّيان؛ حتى لا يزاحموا فيه^(٤).

أما الدلالة الإيحائية فتتمثل في الإيحاء الصوتي للفظ (الرِّيان) أما الراء فهو حرف جهوري عالي الاهتزاز، من خصائصه التكرار^(٥)، وأكثر ما أدخله العرب في مدلولات الأعضاء^(٦)، ومن غرائب استعماله أنَّ العربي استعمله أيضاً في معظم الألفاظ التي تدل معانيها على مصادر الحلاوة والتذوق^(٧)، ونجد المقطع الأخير للكلمة (الألف والنون) ناتجاً من امتزاج حرف المد (الألف اللينة) الذي من وظائفه التطريب والإبراز لما بعده من حروف^(٨)، وحرف الغنة (النون) ذات النغم الترنمي المتصاعد، التي من دلالاتها المعنوية التوسع والامتداد في وقوع الأحداث مع خاصية الاجتماع^(٩)، وهو ذو مسحة نغمية هادئة، وله الجرس الموسيقي

(١) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح: ١٣١/٣.

(٢) صحيح ابن خزيمة: ٩١٨/٢، رقم: ١٩٠٢.

(٣) غريب الحديث للحربي: ٧٧٨ / ٢، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٢١٦/٣.

(٤) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: ١١٤/٤.

(٥) ينظر: مخارج الحروف وصفاتها: ٩١.

(٦) ينظر: خصائص الحروف العربية ومعانيها: ٨٣.

(٧) ينظر: المصدر نفسه: ٩٠.

(٨) ينظر: اعجاز القرآن والبلاغة النبوية: ١٤٧-٥١.

(٩) ينظر: خصائص الحروف العربية ومعانيها: ٧٢-٧٣.

الغثوي ذو القدرة الفائقة على الإنشاد والتطريب^(١)، وهكذا توحى لفظة (الرَّيَّان) في الأذهان معنى حصول الشرب وتكراره، واستمرار تذوقه، مع الشعور بالنشوة والطرب.
وفي هذا اللفظ أيضاً إيحاء بأنَّ الجزء من جنس العمل، فمن عطش في سبيل الله، أرواه الله إرواءً يتلذذ به تلذذاً خاصاً.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَقِيَ الْمَنْبَرُ، فَقَالَ: «أَمِينَ، آمِينَ، آمِينَ. فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا كُنْتَ تَصْنَعُ هَذَا؟! فَقَالَ: قَالَ لِي جِبْرِيلُ: أَزْعَمَ اللَّهُ أَنْفَ عَبْدٍ - أَوْ بَعْدَ - دَخَلَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ. ثُمَّ قَالَ: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ - أَوْ بَعْدَ - أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا لَمْ يَدْخُلْهُ الْجَنَّةَ، فَقُلْتُ: آمِينَ. ثُمَّ قَالَ: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ - أَوْ بَعْدَ - ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ. فَقُلْتُ: آمِينَ»^(٢)، فنلاحظ أنَّ جمل هذا الحديث خبرية خرجت لمعاني التفرغ والتوخيخ والترهيب، والدلالة الظاهرة لمُجمل الحديث هي التحذير من ترك رمضان والتغافل عنه بترك الصيام، وأنَّ صيامه من أدنى العمل الذي ينبغي على المومن المواظبة عليه، ومثله برِّ الوالدين، وأنَّ الصلاة على سيِّدنا الرسول ﷺ واجبة عند ذكر اسمه الشريف، ومن ترك أحد هذه الأمور الثلاثة أذله الله في النار^(٣).

وفي الحديث من الدلالة الإيحائية الإشارة إلى سهولة الأعمال المذكورة، ف« دخول الجنة كان في غاية من السهولة لمن أدرك أبويه في الكبر؛ لأنَّ اليسير من برِّهما وخدمتهما يجلب له الأجر الجزيل»^(٤)، وكذا صيام رمضان، وأيسرها الصلاة على سيِّدنا رسول الله ﷺ؛ لأنها لا تتطلب إلاَّ تحريك الشفتين، فمن بخل على نفسه بذلك استحقَّ العذاب المذلَّ.

* * *

(١) ينظر: المقرَّب: ٣٥٧.

(٢) صحيح ابن خزيمة: ٩١٢/٢، رقم: ١٨٨٨.

(٣) ينظر: ذخيرة العقبى: ١٥ / ١٤٩.

(٤) الكوكب الوهاج: ٢٤ / ٢٧٩.

المبحث الرابع

الدلالات الإيحائية في أحاديث الحج

ومنه ما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لِيَحْجَنَّ هَذَا الْبَيْتُ، وَلِيُعْتَمَرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ»^(١)، قال البدر العيني: «أشار به إلى أن الكعبة لا تنقطع الزوار عنها؛ ولهذا تحج بعد خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، الذي يكون فيه من الفتن والشدائد ما لا يوصف»^(٢)، وهذه هي الدلالة الظاهرة للحديث. وقد بنى الفعلين للمجهول؛ لعدم تعلّق الكلام بذكر الفاعلين، فالمقصود وقوع الحج والعمرة، وليس المقصود تعيين من سيحج ويعتمر.

وفي الحديث من الدلالة الإيحائية أن الله سيهيئ الأسباب مهما اشتدت الأزمات ليُقصدَ هذا البيت المُعظم، وأن الكعبة المشرفة غنيّة عمّن يستغني عنها، كسلاً أو رغبة عنها. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ، حَتَّى أَعَادَهَا ثَلَاثًا. فَقَالَ: لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَتْ مَا قُمْتُمْ بِهَا»^(٣). والدلالة الظاهرة للحديث أن الحج لا يلزم إلا مرة واحدة في العمر^(٤)، أمّا الدلالة الإيحائية، فقد نبّه سيّدنا الرّسول ﷺ على أن العاقل ينبغي له أن لا يستقبل الكلف الخارجة عن سمّعه، وأن لا يسأل عن شيء إن يُبد له أساءة^(٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَفَدَّ اللَّهُ ثَلَاثَةَ: الْغَازِي، وَالْحَاجُّ، وَالْمُعْتَمِرُ»^(٦)، وقد وُصف هؤلاء الثلاثة بأنهم وفد؛ لأنّ الوَفْدَ القَوْمُ، يَجْتَمِعُونَ وَيَرِدُونَ الْبِلَادَ، أَوْ يَقْصِدُونَ الرُّؤَسَاءَ لِلزِّيَارَةِ، أَوْ اسْتِزْفَادًا وَغَيْرَ ذَلِكَ، وَالْحَاصِلُ أَنَّهُمْ قَوْمٌ مُعْظَمُونَ عِنْدَ الْكُرَمَاءِ، وَمُكْرَمُونَ عِنْدَ الْعُظَمَاءِ، تُعْطَى مَطَالِبُهُمْ وَتُقْضَى مَارِبُهُمْ،

(١) صحيح ابن خزيمة: ١٢٠١/٢، رقم: ٢٥٠٧.

(٢) عمدة القاري: ٢٣١/٩.

(٣) صحيح ابن خزيمة: ١٢٠١/٢، رقم: ٢٥٠٨.

(٤) ينظر: المُعَلِّمُ بفوائد مسلم: ١٠٩/٢.

(٥) ينظر: الكاشف عن حقائق السنن: ١٩٣٧/٦.

(٦) صحيح ابن خزيمة: ١٢٠٢/٢، رقم: ٢٥١١.

وهكذا الغازي والحاج والمُعتمر، يُكرمهم الله ويقضي حوائجهم^(١).

أما الدلالة الإيحائية فتتلخص فيما يبدو في أمرين:

- أحدهما: حث المؤمنين على الغزو والحج والعمرة.

- والآخر: إعلامهم بأن الله متكفل بحماية ورزق هؤلاء؛ لأن الحاج والغازي بحاجة إلى المال، وإلى من يراعى أسرهم، وهم بأداء تلك الأعمال صارت أسرهم في عين رعاية الله.

وعن أبي لاسي الخزاعي رضي الله عنه قال: «حَمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ خَفَافٍ لِلْحَجِّ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا نَرَى أَنْ تَحْمِلَنَا هَذِهِ. فَقَالَ: مَا مِنْ بَعِيرٍ إِلَّا وَعَلَى ذُرْوَتِهِ شَيْطَانٌ، فَادْكُرُوا اللَّهَ إِذَا رَكِبْتُمُوهَا كَمَا أَمَرَكُمْ، ثُمَّ أَمْتَهُنَّوْهَا لِأَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللَّهُ»^(٢).

والذروة السنام والشیطان هنا يحتمل الحقيقة وأنه يقعد عليها؛ لأذية ابن آدم، ويحتمل التشبيه، والدلالة الظاهرة لهذا الحديث أن سيدنا الرسول ﷺ أمرهم أن يذكروا الله بتذليلها لكم وتسخيرها، وأن يذللوها لأجل أنفسهم^(٣).

والدلالة الإيحائية في هذا الحديث تتمثل في:

١- توجيه القلوب إلى أن كل شيء بيد الله تعالى، فلا ينبغي أن ينظر المؤمن إلى ظاهر هزالها وعجزها^(٤)، ولكن يوقن بأن الله هو المعين وبيده كل شيء.

٢- تنبيه المؤمنين إلى أن النبي ﷺ لا يختار إلا الأنفع والأفضل، فاختياره من اختيار الله.

وعن سهل بن حنظلة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِبَعِيرٍ قَدْ لَحِقَ ظَهْرُهُ بِبَطْنِهِ، فَقَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ الْمُعْجَمَةِ، ارْكَبُوهَا صَالِحَةً، وَكُلُّوهَا صَالِحَةً»^(٥)، والمعجمة: هي التي لا تقدر على النطق، والدلالة الظاهرة إنها لا تستطيع أن تفصح عن حالها بالكلام وتتضرع إلى صاحبها من جوعها وعطشها؛ ولذلك فيجب عليكم أن تتعهدوها بالعلف؛ لتكون مهياة لاثقة لما تريدون منها، فإن أردتم أن تركبوها، فاركبوها وهي قادرة قدرة تامة على الركوب، قوية على المشي، وإن أردتم أن تنحروها وتأكلوها، فافعلوا ذلك وهي سميكة صالحة للأكل^(٦).

(١) ينظر: مرقاة المفاتيح: ١٧٥٥ / ٥

(٢) صحيح ابن خزيمة: ١٢١٤ / ٢، رقم: ٢٥٤٣.

(٣) ينظر: التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٤٥٧ / ٩.

(٤) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير: ٣٥٩ / ٢.

(٥) صحيح ابن خزيمة: ١٢١٥ / ٢، رقم: ٢٥٤٥.

(٦) ينظر: تحفة الأبرار: ٤٢٢ / ٢.

والدلالة الإيحائية تتمحور حول لفظة (المعجزة)، و «الأعجمي، معناه في كلام العرب: الذي في لسانه عَجْمَةٌ، وإن كان من العرب. والعَجَمِيُّ: الذي أهله من العَجَم، وإن كان فصيح اللسان. يقال: رجل أعجمي، ورجل أعجم: إذا كان في لسانه عَجْمَةٌ. ويقال للدواب. عَجْمٌ، لأنها لا تتكلم»^(١)، وعليه فيكون وصفها بالمعجزة تشبيهاً لها بالبشر، فكأنه ﷺ يقول: هي مثلكم لكنها لا تستطيع النطق والتعبير عما تشعر به، إذن هي مثل البشر في أنها تشعر وتتألم وتجوع، فلا بد للإنسان أن ينظر إلى الحيوانات من هذا المنظار الواسع، فيعاملها على أساس ذلك، لا على أساس أنها بهائم تُعامل كالجمادات.

وعن ابن عمر -رضي الله عنهما-، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَهْدَى تَطَوُّعًا ثُمَّ صَلَّيْتُ؛ فَإِنْ شَاءَ أَبْدَلَهَا وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ، وَإِنْ كَانَتْ فِي نَذْرٍ فَلْيُبدَلْ»^(٢)، فالدلالة الظاهرة لهذا الحديث أن مَنْ نَذَرَ يجب عليه أداء النذر ومن جاء بالذبيحة تطوعاً، ثم ماتت من غير إهمالٍ منه، يجوز له التَّرك، والإتيان بغيرها؛ وذلك مراعاةً لأحوال النَّاسِ^(٣).

والدلالة الإيحائية في هذا الحديث تتمثل في التلويح بأنَّ التبديل لمن أهدى تطوعاً هو الأولى، وهو الأفضل والأكثر أجراً؛ لأنَّ سيدنا الرسول ﷺ لم يقل: فلا يُبدل، أو: فليدع، وإنما قال: (فإن شاء أبدلها وإن شاء ترك).

وعن عائشة أم المؤمنين -رضي الله عنها- قالت: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ عَلَى النِّسَاءِ مِنْ جِهَادٍ؟ قَالَ: عَلَيْهِنَّ جِهَادٌ لَا قِتَالُ فِيهِ، الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ»^(٤)، فالدلالة الظاهرة أنَّ النساء لا يجب عليهنَّ الجهاد، ويقوم مقامه الحج؛ لأنَّ الحج جهاد شاق لطول إحرامه، وكثرة أعماله، ففيه من المشقة الكثير على المرأة^(٥)، «وإنما قيل للحج جهاد لأنه يُجاهد في نفسه بالكف عن شهواتها والشيطان ودفع المُشركين عن البيت باجتماع المسلمين إليه من كل ناحية»^(٦).

ويبدو لي في هذا الحديث من الدلالات الإيحائية ما يأتي:

١- حثُّ النساء على تأدية الحج أو العمرة والتَّمسُّك بهما؛ لأنَّ أجرهما مشابة لأجر الجهاد في سبيل الله تعالى بالنسبة للرجال.

(١) الزاهر في معاني كلمات الناس: ٥٥/٢.

(٢) صحيح ابن خزيمة: ١٢٢٧/٢، رقم: ٢٥٧٩.

(٣) ينظر: مرعاة المفاتيح: ٢/٢١٩.

(٤) صحيح ابن خزيمة: ١٤٣٨/٢، رقم: ٣٠٧٤.

(٥) ينظر: رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار: ٣٦٧.

(٦) عمدة القاري: ١٣٤/٩.

- ٢- وفيه من الدلالة الإيحائية أيضاً أنَّ الإسلام ساوى بين الرجل والمرأة في مسألة الأجر، فما أوجبهُ على الرجل لينال الأجر، أعطى المرأة مثله لتمثله في الأجر.
- ٣- وفيه أنَّ المرأة لو شاركت في الجهاد-وقد حدث ذلك بصورٍ مختلفة في أزمنةٍ مختلفة- يجوز لها ذلك وهو غير مُحَرَّم، بل يكون أجرها أعظم وأكبر؛ لأنَّها كَلَّفت نفسها ما يفوق طاقتها.

* * *

المبحث الخامس

الدلالات الإيحائية في أحاديث موضوعات مختلفة

ومنه ما روي عن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِأَمْرٍ مَّا نَوَى»^(١)، (بالنية) الباء سببية، أي: إِنَّمَا ثَوَابُ الْأَعْمَالِ بِسَبَبِ النِّيَّةِ، بِمَعْنَى أَنَّهَا مُقَوِّمَةٌ لِلْعَمَلِ فَكَأَنَّهَا سَبَبٌ فِي إِجَادِهِ. أَوْ إِلْصَاقِيَّةٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ عَمَلٍ يَلْتَصِقُ بِهِ نِيَّتُهُ غَالِبًا، أَوْ لِلْمُصَاحَبَةِ^(٢).

فالدلالة الظاهرة لهذا الحديث أَنَّ مَا عُمِلَ بِغَيْرِ نِيَّةٍ مِنَ الْأَعْمَالِ الْمُتَقَرَّبِ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى غَيْرُ جَائِزٍ وَلَا لَازِمٌ، أَي: إِجَابُ تَعْيِينِ النِّيَّةِ لِلْعَمَلِ الْمُبَاشَرِ، وَيُشِيرُ إِلَى أَنَّ حُسْنَ الْقَبُولِ مَنْوُطٌ بِحَسَنِ النِّيَّةِ، وَمُقَادِيرُ الْمَثُوبَاتِ عَلَى مَرَاتِبِ النِّيَّاتِ فِي قُوَّةِ الْعَزِيمَةِ وَالتَّخْلِصِ عَنْ شَوَائِبِ الرِّيَاءِ، وَالتَّجَرُّدِ عَنْ دَسَائِسِ الْهَوَى^(٣).

والدلالة الإيحائية هي عدم المسارعة إلى الحكم على النَّاسِ بِظَوَاهِرِ أَعْمَالِهِمْ؛ لِأَنَّ النِّيَّاتِ مُحَلِّهَا الْقُلُوبِ. وَعَنْ بَنِي بُرَيْدَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَدَعَا بِلَالًا، فَقَالَ: يَا بِلَالُ! بِمِ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟ إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي. فَقَالَ: بِلَالُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَذْنَبْتُ قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِهَذَا»^(٤)، فالدلالة الظاهرة بيان أَنَّ سَيِّدَنَا بِلَالَ رضي الله عنه مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ^(٥).

أَمَّا الدلالة الإيحائية فتتمثل في:

١- إِنَّ اسْتِدَامَةَ بَعْضِ النِّوَافِلِ، وَمُلَازِمَتَهَا فِي أَوْقَاتٍ وَأَحْوَالٍ فِيهِ فَضْلٌ عَظِيمٌ، وَأَجْرٌ كَبِيرٌ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ سَيِّدُنَا النَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَدَمْ عَلَيْهَا، وَلَا لَازِمُهَا، وَلَا اشْتِهَارُ الْعَمَلِ بِهَا عِنْدَ أَصْحَابِهِ رضي الله عنهم، وَأَنَّ مُلَازِمَةَ النَّوَافِلِ الاجْتِهَادِيَّةِ لَا يُنْكَرُ عَلَى مَنْ لَازَمَهُ^(٦).

(١) صحيح ابن خزيمة: ١١١/١، رقم: ١٤٢.

(٢) منحة الباري: ٥٨٣/٩، نيل الأوطار: ١٦٩/١.

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم: ٣٣٢/٦ كشف المشكل من حديث الصحيحين: ٨٧/١، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٧٤٤/٣، الميسر في شرح مصابيح السنة: ٣٦/١.

(٤) صحيح ابن خزيمة: ٥٩٤/١، رقم: ١٢٠٩.

(٥) ينظر: عمدة القاري: ٢٠٧/٧.

(٦) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٣٦٩/٦.

٢- إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعْظِمُ الْمَجَازَةَ عَلَى مَا يَسِرُّ بِهِ الْعَبْدُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ مِمَّا لَا يَطْلُعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ، لِيَدْخُرَهَا وَلِيَبْعِدَهَا عَنِ الرَّيَاءِ^(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا أَوْ سَافَرَ فَأَذْرَكَهُ اللَّيْلُ، قَالَ: يَا أَرْضُ! رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ وَشَرِّ مَا فِيكَ، وَشَرِّ مَا خُلِقَ فِيكَ، وَشَرِّ مَا دَبَّ عَلَيْكَ. أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ أَسَدٍ وَأَسْوَدٍ، وَحَيَّةٍ، وَعَقْرَبٍ، وَمَنْ سَاكِنِي الْبَلَدِ، وَمَنْ شَرِّ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ»^(٢)، فالدلالة الظاهرة لهذا الحديث أنه ﷺ أراد الاستعاذة وتعليم النَّاسِ الاستعاذة مِنْ مَتَائِهِ الْأَرْضِ ومجاهلها، وما ينشأ منها، وما يدبُّ ويدرج فيها؛ فخطب الأرض على الاتساع، وأمَّا قوله: (وأعوذ بك من أسد وأسود): فهذا من باب التلوين في الخطاب؛ فإنه أتى بكلمة الاستعاذة أولاً على نعت الغيبة، وثانياً على نعت المشاهدة، وإنَّما اختار تلك الصيغة في الأول لما بعدها من الكلام، فلم يقل: (أعوذ بك من شرك) على وتيرة واحدة؛ فيتشابه الخطابان؛ لاشتراكهما في الصيغة، فكان مطلع الخطاب للأرض، فلمَّا تمَّ الكلام الذي خاطبها به، رجع إلى الحضور^(٣). وأمَّا الدلالة الإيحائية فهي لفت الأنظار إلى ما يُمكن أَنْ تحويه كُلُّ أَرْضٍ مِمَّا لَا نَعْلَمُهُ مِنْ مَخْلُوقَاتٍ قَدْ تُؤْذِي الْإِنْسَانَ، مِمَّا يَرَاهُ وَمِمَّا لَا يَرَاهُ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْمُنْجِي وَالْحَافِظُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أُرِيدُ سَفَرًا فَرَّوْذَنِي. قَالَ: زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى. قَالَ: زِدْنِي. قَالَ: وَغَفَرَ ذَنْبَكَ. قَالَ: زِدْنِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. قَالَ: وَيَسَّرَ لَكَ حَيْثُ مَا كُنْتَ»^(٤)، قال الطيبي في شرح الحديث: «أقول: يحتمل أن الرجل طلب الزاد المتعارف، فأجابه -صلواتُ اللهِ عليه- بما أجاب على الأسلوب الحكيم، إي: زادك أَنْ تتقي محارمَ اللهِ، وتجنب معاصيه، ومن ثم لما طلب الزيادة قيل: (وغفر ذنبك)؛ فإنَّ الزيادة إنَّما تكون من جنس المزيد عليه، وربما زعم الرجل أنه يتقي الله، وفي الحقيقة لا تكون تقوى يترتب عليها المغفرة، فأشار بقوله: (وغفر ذنبك) أَنْ يكون ذلك الاتِّقَاءُ بحيث يترتب عليه المغفرة، ثم ترقى منه إلي قوله: (ويسر لك)، أي: الخير... فيتناول خير الدنيا والآخرة»^(٥).

والدلالة الإيحائية تتمثل في أَنَّ سَيِّدَنَا الرَّسُولَ ﷺ أَرَادَ أَنْ يُخْبِرَهُ وَيُعَلِّمَ جَمِيعَ أَفْرَادِ الْأُمَّةِ أَنَّ مَنْ اتَّقَى اللَّهَ تَعَالَى جَلَبَ لَهُ الزَّادَ وَالْأَرْزَاقَ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، وَمَنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَتَّقِ اللَّهَ فَلَا يَنْفَعُهُ الزَّادُ الْمَادِّي مِنْ طَعَامٍ وَشَرَابٍ.

(١) ينظر: عمدة القاري: ٢٠٧/٧.

(٢) صحيح ابن خزيمة: ١٢٢٥ / ٢، رقم: ٢٥٧٢.

(٣) الميسر في شرح مصابيح السنة: ٥٧١ / ٢.

(٤) صحيح ابن خزيمة: ١٢١٠ / ٢، رقم: ٢٥٣٢.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن: ١٩٠٢ / ٦.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ يَوْمَيْنِ إِلَّا مَعَ زَوْجِهَا، أَوْ ذِي مَحْرَمٍ»^(١)، فالدلالة الظاهرة للحديث تحريم سفر المرأة بدون مُحْرَمٍ معها^(٢).

ونلاحظ أنه عبّر عن النهي بلفظ الخبر، فقال: (لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ)؛ إيحاءً بقوة النهي، حتى كأنه أمرٌ ثابت لا مرأى ولا نقاش فيه، وهو أبلغ من النهي الصريح إذ يشعر أنه هذا الأمر ممّا لا يحصل أصلاً^(٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، يَأْتُرُهُ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ أَصَابَ مِنَ الزَّنى لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنُ زَنَاؤُهَا النَّظَرُ، وَالْيَدُ زَنَاؤُهَا اللَّمَسُ، وَالنَّفْسُ تَهْوَى أَوْ تُحَدِّثُ، وَيُصَدِّقُهُ أَوْ يُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ»^(٤)، ومدلول الحديث الظاهر أن الفاحشة العظيمة والزنا التام الموجب للحد في الدنيا وعقاب الزاني في الآخرة هو للفرج، أمّا غيره من الحواس والفكر فله حظه من الإثم، وهو تفسير اللّم الذي هو من الصغائر، ويغفر الله الإثم باجتناب الكبائر^(٥).

والدلالة الإيحائية تدور هنا حول الاستعارة المكنية، في: (وَيُصَدِّقُهُ أَوْ يُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ)، فقد شبه الفرج بالإنسان، ثم حذف الإنسان وأشار إليه بشيء من لوازمه، وأبقى المشبه به وهو (الفرج)، وذلك على سبيل التخيل؛ مُبالغة في بيان أثره، ودلالة ذلك أن الإنسان ينبغي أن يُسيطر على شهوته من فعل الفاحشة الحقيقي، أمّا النظر واليد والفرج فقلما ينجو من ذلك أحد إلا من عصمه الله.

وفيه إيحاء بأن العين واليد وتفكير النفس هي المداخل والبدايات المُمهّدة لفعل الفاحشة، وإتيانها ما حرّم الله هو أول خطوات الشيطان فالنظرة تؤدي إلى سيئة أكبر منها، ومن أحكم البدايات سلمت له النهايات والأولى للمسلم كف أطرافه عن ما يتطرق إليه تكذيب الفرج أو تصديقه^(٦).

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»^(٧)، ودلالته الظاهرة الحرص على الدعاء في هذا الوقت القصير، وهو ساعة شريفة قبل المغرب، لا بدّ من اغتنامه، فالدعاء فيه مُستجاب^(٨).

(١) صحيح ابن خزيمة: ١٢٠٦/٢، رقم: ٢٥٢٢.

(٢) ينظر: عمدة القاري: ٢٦٥ / ٧.

(٣) ينظر: البلاغة العربية لحبنكة: ٢٩١/٢ - ٢٩٢.

(٤) صحيح ابن خزيمة: ٦١/١، رقم: ٣٠.

(٥) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: ١٤٥/٢.

(٦) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح: ٤٢/٦.

(٧) صحيح ابن خزيمة: ٨٣٩/٢، رقم: ١٧٣٥.

(٨) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٤٩٤ / ٢، ينظر: شرح مصابيح السنة لابن الملك: ٢٢٠/٢.

وفي الحديث إichاء بفضل يوم الجمعة لاختصاصه بساعة الإجابة تلك^(١)، وفيه إichاء بأن يوم الجمعة كل أوقاته فضائل، منذ مغرب الخميس، حتى مغرب الشمس ليوم الجمعة.

* * *

(١) ينظر: لمعات التنقيح: ٤٨١ / ٣.

النتائج

- تبين من البحث أنَّ الدلالة الإيحائية حاضرة في الأحاديث النبوية التي تتضمن الأحكام الشرعية التي تخص العبادات، كالطهارة والصلاة والصوم والحج، وليس الإيحاء مقتصرًا على أحاديث المواعظ أو القصص، كما كان يُظن.
- ظهر أنَّ المحور الذي بُنى عليه الدلالة الإيحائية في الأحاديث النبوية قد يكون الجرس الصوتي للألفاظ، وقد يكون الأسلوب البلاغي كالخبر والاستفهام، أو يكون الصورة، تشبيهية أو استعارية، أو يكون المادة اللغوية في أصل وضعها، ثم انتقلها إلى دلالة أخرى.
- اتضح أنَّ الدلالة الإيحائية لأحاديث الطهارة غداها الاستمرار التجديدي، وقصد الحدث بعينه بغض النظر عن الفاعل، والتحذير لغرض التنبيه من الوقوع في المحذور، وبيان رحمة الله بهذه الأمة، وقصد بيان منزلة سيدنا رسول الله ﷺ.
- وتبين أنَّ الدلالة الإيحائية في أحاديث الصلاة استندت إلى فكرة أنَّ النفس الأمارة بالسوء قد تعدد الصلاة ثقلًا وبلاءً، وإلى الاستعارة المكنية في تصوير مكانة الصلاة، وإلى ضرورة الإخلاص في أدائها، وكثرة الأعمال الصالحات.
- وظهر أنَّ الدلالة الإيحائية في أحاديث الصيام استندت إلى الكناية في بيان استجابة الدعوات، وبيان منزلة الصائمين عند الله، والإشارة إلى أنَّ جزاءهم من جنس مجهودهم الذي يبذلونه، وكان للصوت أثر في ذلك.
- وتبين أنَّ الدلالة الإيحائية في أحاديث الحج غدت التوكُّل على الله تعالى، وتكفل الله بالحاج والمعتمر بكلِّ شأنه وشؤون أسرته، وتوجيه القلوب إلى الله تعالى بالكلية.
- وكان لأحاديث مختلفة دلالات إيحائية متنوعة، منها عدم المسارعة إلى الحكم - سلباً أو إيجاباً - عما يظهر من أفعال الناس، ومنها الحث على الإكثار من التوافل وإن لم يرد فيها نص صريح عن كيفية أدائها، وغير ذلك.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

- ١- إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين: محمد بن محمد بن الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ٢- الإيجاز في شرح سنن أبي داود السجستاني: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط١، الدار الأثرية، عمان - الأردن، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ٣- الإرشاد في معرفة علماء الحديث: أبو يعلى الخليل بن عبدالله بن أحمد ابن خليل الخليلي القزويني (ت: ٤٤٦هـ)، دراسة وتحقيق وتخرير محمد سعيد بن عمر إدريس، ط١، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٤- الاستذكار: أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٥- أسس النقد الأدبي عند العرب: د. أحمد أحمد بدوي، ط١، مطبعة نهضة مصر، القاهرة، ١٩٩٦م.
- ٦- الإفصاح عن معاني الصحاح: أبو المظفر عون الدين يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني (ت: ٥٦٠هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، ١٤١٧هـ.
- ٧- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء: قاسم بن عبد الله بن أمير علي القنوي الرومي الحنفي (ت: ٩٧٨هـ)، تحقيق: يحيى مراد، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٤م - ١٤٢٤هـ.
- ٨- البلاغة الاصطلاحية: عبده عبدالعزيز قلقيلة، ط٣، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٩- بلاغة التركيب دراسة في علم المعاني: توفيق الفيل، مكتبة الآداب للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩١م.
- ١٠- البلاغة العربية: عبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَة الميداني الدمشقي (ت: ١٤٢٥هـ)، ط١، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ١١- التَّحْبِيرُ لِإِيضَاحِ مَعَانِي التَّيْسِيرِ: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق: محمَّد صُبْحِي بن حَسَن حَلَّاق أبو مصعب، ط١، مَكْتَبَةُ الرُّشْد، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- ١٢- تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة: القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ)،

تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

١٣- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف: عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (ت: ٦٥٦هـ)، ضبط أحاديثه وعلق عليه: مصطفى محمد عمارة، ط ٣، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، (تصوير/ دار إحياء التراث العربي - بيروت)، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.

١٤- التعريفات الفقهية: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي (ت: ١٩٧٤م)، ط ١، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م)، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م.

١٥- التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيميه من صحيحه، وشاذه من محفوظه: مؤلف الأصل: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي الحنفي (ت: ٧٣٩هـ)، مؤلف التعليقات الحسان: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، قَدَّمَ له: أحمد شاكر، ط ١، دار باوزير للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

١٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧ هـ.

١٧- التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كآسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، ط ١، مكتبة دار السلام، الرياض، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

١٨- التيسير بشرح الجامع الصغير: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ)، ط ٣، مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

١٩- جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، ط ١، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٧ م.

٢٠- الخصائص: أبو الفتح عثمان بن جني (ت: ٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب - بيروت.

٢١- خصائص الحروف العربيّة ومعانيها: حسن عباس، منشورات اتحاد الكتاب العرب، بيروت، ١٩٩٨ م.

- ٢٢- دراسة الأسلوب بين التراث والمعاصرة، أحمد درويش، دار غريب للنشر، القاهرة - مصر، (د.ت).
- ٢٣- دلائل الإعجاز: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت: ٤٧١هـ - ١٠٧٨م)، تحقيق: محمود محمد شاكر أبو فهر، ط ٣، مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ٢٤- دِلَالَةُ الْأَلْفَاظِ فِي التَّفْكِيرِ الْبَلَاغِيِّ دِرَاسَةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ دَكْتُورُ أُسَامَةُ عَبْدَ الْعَزِيزِ جَابِ اللَّهِ، مصر، (د.ت).
- ٢٥- الدلالة الإيحائية في الصيغة الإفرادية: د. صفية مطهري، منشورات اتحاد الكتاب العربي، دمشق، ٢٠٠٣م.
- ٢٦- الدلالة الإيحائية لطائفة من ألفاظ الزمان في القرآن الكريم: د. كاصد ياسر الزيدي، بحث منشور في مجلة الدراسات اللغوية، العدد ١ (المحرم، ربيع الأول، ١٤٢١هـ - أبريل - يونيو ٢٠٠٠م).
- ٢٧- ذخيرة العقبي في شرح المجتبى (شرح سنن النسائي): محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الؤلوي، ط ١، دار المعراج الدولية للنشر (ج ١ - ٥)، دار آل بروم للنشر والتوزيع (ج ٦ - ٤٠)، ج (١ - ٥) / ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، ج (٦ - ٧) / ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، ج (٨ - ٩) / ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، ج (١٠ - ١٢) / ١٤١٩ هـ - ٢٠٠٠ م، ج (١٣ - ٤٠) / ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٢٨- رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار: برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبري (ت: ٧٣٢ هـ)، دراسة وتحقيق: د. حسن محمد مقبولي الأهدل، ط ١، د. محمد أحمد ميرة، ط ١، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٢٩- الزاهر في معاني كلمات الناس: محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (ت: ٣٢٨ هـ)، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، ط ١، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٣٠- السبع المعلقة (مقاربة سيمائية / أنثروبولوجية): د. عبد الملك مرتاض، ط ١، منشورات اتحاد الكتاب العرب، ١٩٩٨ م.
- ٣١- سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط ٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٣٢- شرح الرضي على الكافية (شرح كافية ابن الحاجب): رضي الدين محمد بن الحسن الاسترأبادي (ت: ٦٨٦ هـ)، تصحيح وتعليق يوسف حسن عمر، ط ٢، منشورات جامعة قان يونس، بنغازي، ١٩٩٦ م.
- ٣٣- شرح الزرقاني على موطأ مالك: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت: ١١٢٢ هـ)، ط ١، المطبعة الخيرية، القاهرة، ١٤١٠ هـ.

- ٣٤- شرح سنن أبي داود: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت: ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، ط١، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.
- ٣٥- شرح صحيح البخاري: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطلال (ت: ٤٤٩ هـ)، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، ط٢، مكتبة الرشد، المملكة العربية السعودية، الرياض، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٣٦- شرح مصابيح السنة للإمام البغوي: محمد بن عزي الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا، الرُّومِيُّ الكَرْمَانِيُّ، الحنفي، المشهور بابن المَلَك (ت: ٨٥٤ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف الدكتور: نور الدين طالب، ط١، إدارة الثقافة الإسلامية، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- ٣٧- شروح حماسة أبي تمام دراسة موازنة في مناهجها وتطبيقاتها (مطبوع معه: شرح كتاب الحماسة للفراسي): د. محمد عثمان علي، ط١، دار الأوزاعي - بيروت، (د.ت).
- ٣٨- صحيح ابن خزيمة: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: ٣١١ هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، ط٣، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٣٩- طبقات الفقهاء: أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت: ٤٧٦ هـ)، هذبة: محمد بن مكرم ابن منظور (ت: ٧١١ هـ)، تحقيق: د. إحسان عباس، ط١، دار الرائد العربي، بيروت، (د.ت).
- ٤٠- الصورة الفنية في المثل القرآني - دراسة نقدية وبلاغية - : د. محمد حسين علي الصغير، دار الرشيد للنشر، العراق، ١٩٨١ م.
- ٤١- علم اللغة العربية: د. محمود فهمي حجازي، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع (د.ت).
- ٤٢- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني (ت: ٨٥٥ هـ)، ضبطه وصححه عبد الله محمود محمد عمر، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٤٣- العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٥ هـ): تحقيق د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، ط١، دار ومكتبة الهلال للطباعة والنشر، بيروت، (د.ت).
- ٤٤- غريب الحديث: إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق (ت: ٢٨٥ هـ)، تحقيق د. سليمان إبراهيم محمد العايد، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٥ هـ.
- ٤٥- فتح الباري الباري شرح صحيح البخاري: زين الدين ابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥ هـ)، ط١، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، (د.ت).
- ٤٦- الفروق اللغوية: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري، تحقيق:

الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ١٤١٢هـ.

٤٧- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: د. محمد عبد الله ولد كريم، ط١، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٢م.

٤٨- الكاشف عن حقائق السنن (شرح الطيبي على مشكاة المصابيح): شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت: ٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداي، ط١، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٤٩- الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: أبو القاسم محمود بن عمر بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ - ١١٤٣م)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط٣، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ.

٥٠- كشف المشكل من حديث الصحيحين: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض، (د.ت.).

٥١- الكوكب الوهاج الروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهروي الشافعي، مراجعة لجنة من العلماء، ط١، دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٥٢- لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح: عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (ت: ١٠٥٢هـ)، تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، ط١، دار النوادر، دمشق - سوريا، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.

٥٣- اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: شمس الدين الزماوي، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي (ت: ٨٣١هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، ط١، دار النوادر، سوريا، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

٥٤- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمانى المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ)، ط٣، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

٥٥- مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود: أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، بعناية: محمد شايب شريف، ط١، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

٥٦- معالم السنن (وهو شرح سنن أبي داود): أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي

- المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، ط١، المطبعة العلمية - حلب، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.
- ٥٧- معاني النحو: د. فاضل صالح السامرائي، ط١، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الأردن، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٥٨- المُعَلِّمُ بفوائد مسلم: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمِي المازري المالكي (ت: ٥٣٦هـ)، تحقيق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، ط٢، الدار التونسية للنشر، المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات بيت الحكمة، ١٩٩١م.
- ٥٩- المفاتيح في شرح المصابيح: مظهر الدين الحسين بن محمود بن الحسن، الزَّيْدَانِي الكُوفِي (ت: ٧٢٧هـ)، تحقيق ودراسة مجموعة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، ط١، دار النوادر، الكويت، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- ٦٠- المُفَهِّمُ لِمَا أَشْكَلَ من تلخيص كتاب مسلم: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القُرْطُبِيُّ (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق محيي الدين ديب مستو، وأحمد محمد السيد، ويوسف علي بديوي، ومحمود إبراهيم بزال، ط١، دار ابن كثير للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٦١- مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٦٢- المقرَّب: ابن عصفور علي بن مؤمن الاشبيلي (ت: ٦٦٩هـ)، تحقيق: أحمد عبد الستار الجواري، وعبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٨٦م.
- ٦٣- من بلاغة النظم العربي: عبد العزيز عبد المعطي عرفه، ط٢، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤م.
- ٦٤- منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المصري الشافعي (ت: ٩٢٦هـ)، اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع العازمي، ط١، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٦٥- المنتقى شرح الموطأ: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت: ٤٧٤هـ)، ط١، مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٣٢هـ (ثم صورتها دار الكتاب الإسلامي، القاهرة - الطبعة: الثانية)، (د.ت).
- ٦٦- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (شرح النووي على صحيح مسلم): أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، ط٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ.

- ٦٧- الميسر في شرح مصابيح السنة: فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله، شهاب الدين التُّوربُشْتِي (ت: ٦٦١ هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هندأوي، ط٢، مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ هـ.
- ٦٨- نظرية النقد العربي رؤية قرآنية معاصرة: د. محمد حسين الصغير دار المؤرخ العربي، بيروت، (د.ت.).
- ٦٩- النُّظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المذهب: محمد بن أحمد بن محمد ابن بَطَّال الرُّكْبِي (ت: ٦٣٣ هـ)، تحقيق مصطفى عبد الحفيظ سالم، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٧٠- نور الإخلاص وظلمات إرادة الدنيا بعمل الآخرة في ضوء الكتاب والسنة: د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني، مطبعة سفير، الرياض، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، ١٤١٩ هـ.
- ٧١- نيل الأوطار: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠ هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، ط١، دار الحديث، مصر، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

